

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعتبر من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام القانونين رقمى ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ، ٧ لسنة ١٩٩١ المشار إليهما الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ مساحتها ١١٠٠ فدان تقريباً الواقعة على بُعد ١٨ كم جنوب غرب مدينة سوهاج الحالية وللإقامة لإنشاء مدينة سوهاج الجديدة ، والموضحة على الخريطة المرفقة ، وفقاً للإحداثيات الآتية :

النقطة	الشرق	الشمال
(أ)	٦٨١,٨٥٠	٤١٦,٥٠٠
(ب)	٦٧٩,٥٠٠	٤١٦,٥٠٠
(ج)	٦٧٩,٥٠٠	٤١٣,٥٠٠
(د)	٦٨٢,٣٠٠	٤١٣,٥٠٠
(هـ)	٦٨٣,٢٠٠	٤١٤,٥٠٠
(و)	٦٨٢,٣٠٠	٤١٦,٠٠٠

كما يعتبر ضمن هذه المناطق مساحة الخمسة كيلومترات المنصوص عليها في المادة (٨) من القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ المشار إليه ، والموضحة على الخريطة المرفقة بالإحداثيات الآتية :

النقطة	الشرق	الشمال
(أ)	٦٨٢,٣٠٠	٤٢١,٥٠٠
(ب)	٦٧٤,٤٠٠	٤٢١,٥٠٠
(ج)	٦٧٤,٤٠٠	٤٠٨,٥٠٠
(د)	٦٨٨,٠٠٠	٤٠٨,٥٠٠
(هـ)	٦٨٢,٣٠٠	٤١٨,٠٠٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ المحرم سنة ١٤٢١ هـ .

(الموافق ٢٢ أبريل سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك